

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

5728 - أخبرنا حسين بن محمد الزراع البصري قال حدثنا خالد هو بن الحارث قال حدثنا هشام هو بن حسان عن حفصة عن أم عطية قالت قال رسول الله ﷺ لا تحد امرأة على ميت فوق ثلاث إلا على زوج فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب ولا تكتحل ولا تمتشط ولا تمس طيبا إلا عند طهرها حين تطهر نبذ من قسط وأظفار